



الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالبديع

محافظة الأفلاج بمنطقة الرياض ترخيص رقم ٢٩٧

الرقم :
التاريخ :

نظام الرقابة الداخلية

المقدمة :

يتعين على مجلس الإدارة اعتماد نظام رقابة داخلية للجمعية لتقدير السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق أحكام قواعد المؤكدة الخاصة بالجمعية التي تم اعتماده من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، والتقييد بالأنظمة واللوائح ذات الصلة، ويجب أن يضمن هذا النظام اتباع معايير واضحة للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية في الجمعية ، وأن عاملات الأطراف ذات العلاقة تم وفقاً للأحكام والضوابط الخاصة بها . وتمثل الرقابة الداخلية مجموعة الاجراءات المكتوبة في شكل خطة محددة مخولة إلى جهة مخولة وأصول المعلومات وأصول الجهة من أي تصرفات غير مرغوب فيها وتحقيق دقة البيانات والمعلومات المالية التي يتوجهها النظام الحاسبي في الجمعية وتحقيق كفاءة استخدام الموارد البشرية والمادية بطريقة مثلثي في نطاق الالتزام بالسياسات والنظم والقوانين واللوائح التي تحكم طبيعة العمل داخل الجمعية . وبناء عليه وبعد الاطلاع على نظام الجمعيات وتعديلاته وبعد الاطلاع على نظام حوكمة الجمعيات ولوائحه ، وبعد الاطلاع على نظام الجمعية الأساسي قرار مجلس إدارة الجمعية بما له من صلاحيات إصدار لائحة نظام الرقابة الداخلية .

المادة الأولى : تعرف الرقابة الداخلية :

يمكن تعريف الرقابة الداخلية بأنها عبارة عن مجموعة من الخطط التنظيمية التي صممت من أجل الحفاظ على أصول الجمعية والرقابة على استخدامها ، ومراجعة مدى دقة وتوسيع البيانات الحاسبية . وزيادة وتحفيز الكفاءة التشغيلية للجمعية ، وجميع العاملين في الجمعية على إتباع والتقييد بسياساتها . وتحسين الميكانيكي التنظيمي والعمل على تحقيق أهداف الجمعية . كما يمكن تعريفها أيضاً بأنها نظام لضمان تحقيق أهداف الجمعية بفعالية وكفاءة وإصدار تقارير مالية موثوقة بما ، والامتثال للقوانين واللوائح والسياسات . فالرقابة الداخلية مفهوم واسع، يتضمن كل ما يسيطر على المخاطر المختللة للجمعية .

المادة الثانية : أهداف الرقابة الداخلية :

أن الأهداف المراد تحقيقها من نظام الرقابة الداخلية تمثل فيما يلي : التحكم في الجمعية : من أجل التحكم بالأنشطة المتعددة للجمعية و عوامل إنفاقها و في نفقاتها وتكاليفها وعوائدها و مختلف السياسات التي وضعت بغية تحقيق ما ترمي إليه ، ينبغي

عليها تحديد أهدافها، هيكلها، طرقها وإجراءاتها، من أجل الوصول والوقوف على معلومات ذات مصداقية عكس الوضعية الحقيقة لها، المساعدة على خلق رقابة على مختلف العناصر المراد التحكم فيها. حماية الأصول: من خلال التعريف بذلك أن أهم أهداف نظام الرقابة الداخلية هو حماية أصول الجمعية من خلال فرض حماية مادية وحماية مهنية جميع عناصر الأصول ، والتي تمكن الجمعية من البقاء والحفاظ على أصولها من كل الأخطار الممكنة وكذلك دفع عجلتها الإنتاجية . بمساهمة الأصول الموجودة لتمكنها من تحقيق الأهداف الموسومة . ضمان نوعية المعلومات: بغية ضمان نوعية جيدة للمعلومات ينبغي اختيار دقة ودرجة الاعتماد على البيانات الحاسبية في ظل نظام معلوماتي يعالج البيانات من أجل الوصول إلى نتائج معلوماتية صحيحة ودقيقة . تشجيع العمل بكفاءة: إن أحكام نظام الرقابة الداخلية بكل وسائلها داخل الجمعية يمكن من ضمان الاستعمال الأحسن والكافء لموارد الجمعية، ومن تحقيق فعالية نشاطها من خلال التحكم في التكاليف بتحفيزها عند حدودها الدنيا . تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية: إن الالتزام بالسياسات الإدارية الموسومة من قبل الإدارة تقتضي تطبيق أوامرها لأن جميع أحكام السياسات الإدارية من شأنه أن يكفل للجمعية أهدافها الموسومة بوضوح إطار الخطة التنظيمية من أجل التطبيق الأمثل للأوامر .

المادة الثالثة: عناصر الرقابة الداخلية :

من خلال تعريف الرقابة الداخلية وأهدافها يمكن تحديد أهم العناصر التي يتضمنها نظام الرقابة الداخلية في الجمعية فيما يلي :

أولاً : الرقابة الحاسبية :

مُحَدِّد إلى اختيار الدقة الحاسبية للمعلومات ومدى الاعتماد . و تعتمد هذه الرقابة على الاستخدام الأمثل للحاسب الآلي و إتباع طريقة القيد المزدوج و حفظ حسابات المراقبة الإجمالية وتحم

موازن المراجعة الدورة وعمل التدقيق الدوري وغيرها ، وتم تحقيق هذا النوع من الرقابة عن طريق الجوانب التالية :

١. وضع وتصميم نظام مستند متكامل وملائم لعمليات الجمعية .

٢. وضع نظام مهني متكامل وسليم يتفق وطبيعة نشاط الجمعية .

٣. وضع نظام سليم ل碌 أصول ومتلكات الجمعية وفقاً لقواعد المحاسبة المترافق عليها . ٤. وضع نظام لراقبة وحماية الجمعية و أصولها ومتلكاتها ومتابعتها للتأكد من وجودها واستخدامها فيما خصصت له ومن ذلك إمكانية استخدام حسابات المراقبة الملامنة لذلك . ٥. وضع نظام ملائم لممارسة بيانات سجلات محاسبة المسؤولية عن أصول الجمعية مع نتائج المجرد الفعلي للأصول الموجودة حيازة الجمعية على أساس دوري، وطبع ذلك ضرورة فحص ودراسة أسباب أي اختلافات قد تكشفها هذه المقارنة .

٦. وضع نظام لإعداد موازن المراجعة بشكل دوري للتحقق من دقة ما تسجيله من بيانات ومعلومات مالية خلال الفترة المعد عنها ميزان المراجعة .

٧. وضع نظام لاعتماد نتيجة المجرد والرسوبيات الجردية بداية الفترة من مسؤول واحد أو أكثر في الجمعية .

ثانياً : الرقابة الإدارية :

وتحدد إلى رفع الكفاءة الإنتاجية وإتباع السياسات الموسومة . ويستند إلى تحضير التقارير المالية والإدارة و الموازنات التقديرية و الدراسات الإحصائية و تقارير الإنتاج و البرامج و التدريب وغير ذلك .

وتحقق هذا النوع من الرقابة من خلال الجوانب التالية:



الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالبديع

محافظة الأفلاج بمنطقة الرياض ترخيص رقم ٢٩٧

الرقم :
التاريخ :

١. تحديد الأهداف العامة الرئيسية للجمعية وكذلك الأهداف الفرعية على مستوى الادارات والأقسام وإلى ساعد تحقيق الأهداف العامة الرئيسية، مع وضع توظيف دقيق يمثل هذه الأهداف حتى يسهل توظيفها.

٢. وضع نظام الرقابة الداخلية في الجمعية لضمان تحقيق ما جاء بها من إجراءات وخطوات و النا تتحقق الأهداف الموضوعة.

٣. وضع نظام لتقييم عناصر النشاط الجمعية على اختلاف أنواعها بشكل دوري بدأية كل سنة مالية لتكون هذه التقديرات الأساس عقد المقارنات وتحديد الاختلافات السلبية بصفة خاصة. ٤. وضع نظام خاص لعملية اتخاذ القرارات يضمن سلامة اتخاذها بما لا يتعارض مع مصالح الجمعية وما يهدف إلى تحقيقه من أهداف وما يصل إلى من نتائج أو على أساس أن أي قرار لا يتخذ إلا بناء على أساس ومعايير معينة وبعد دراسة وافية تبرر ضرورة اتخاذ هذا القرار.

ثالثاً : الضبط الداخلي :

ويشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق والإجراءات المادفة إلى حماية أصول الجمعية من الاختلاس والضياع أو سوء الاستعمال، ويعتمد الضبط الداخلي في سبيل تحقيق أهدافه على تقييم العمل مع المراقبة الثانية حيث يخضع عمل كل موظف لمراجعة موظف آخر شاركه تنفيذ العملية، كما يعتمد على تحديد الاختصاصات والسلطات والمسؤوليات.

المادة الرابعة : مكونات ومبادئ الرقابة الداخلية :

يشتمل أي نظام رقابي على مكونات أساسية لا بد من الاهتمام بها أو دراستها بعناية عند تصميم أو تنفيذ أي نظام رقابي، حيث يمكن الوصول إلى ضمان معقول لتحقيق الأهداف الرقابية وتشتمل هذه المكونات الأساسية لنظام الرقابة على ما يلي :

أولاً : بيئة الرقابة :

تعتبر البيئة الإيجابية أساساً لكل المعايير حيث أنها تعطي نظاماً وبيئة تؤثر على جودة الأنظمة الرقابية وهناك عوامل كثيرة تؤثر عليها أحدها:

١. نزاهة الإدارة والعاملين والقيم الأخلاقية التي يحافظون عليها.

٢. التزام الإدارة بالكتفاعة بحيث يحافظون على مستوى الكتابة مما يسمح لهم القيام بواجباتهم إضافة إلى فهم أهمية تطوير تطبيق أنظمة رقابة داخلية فعالة.

٣. فلسفة الإدارة، وتعني نظرية الإدارة إلى نظم المعلومات الحاسوبية وإدارة الأفراد وغيرها.

٤. المعيار التنظيمي للجمعية الذي يحدد إطار الإدارة لاتخذ خطوط وتجهيز ورقابة العمليات التي تحقق أهداف الجمعية.

٥. أسلوب إدارة الجمعية في تفويض الصالحيات والمسؤوليات.

٦. السياسات الفاعلة للقوى البشرية من حيث سياسات التوظيف والتدريب وغيرها.

٧. علاقة أصحاب المصلحة بالجمعية.

ثانياً : تقييم المخاطر :

تفصص أنظمة الرقابة الداخلية المجال لتقييم المخاطر التي تواجهها الجمعية سواء كانت من المؤشرات الداخلية أو الخارجية، كما يعبر وضع أهداف ثابتة وواضحة للجمعية شرطاً أساسياً لتقييم المخاطر لذلك فإن تقييم المخاطر عبارة عن تحديد وتقليل المخاطر ذات العلاقة والمترتبة بتحقيق الأهداف المحددة في خطط الأداء الطويلة الأجل ولحظة تحديد المخاطر فإنه من الضروري تحليلها للتعرف على آثارها وذلك من حيث أهميتها وتقدير احتمال حدوثها وكيفية إدارتها وخطوات الواجب القيام بها.

ثالثاً : النشاطات الرقابية :

النشاطات الرقابية عبارة عن سياسات وإجراءات وآليات تدعم توجيهات الإدارة وتحقيقها بإجراءات معالجة المخاطر، ومن أمثلة هذه النشاطات : المصادرات، التأكيدات، مراجعة الأداء والحفاظ على إجراءات الأمان والحفاظ على السجلات بصفة عامة.

رابعاً : المعلومات والاتصالات :

يجب تسجيل المعلومات وإيصالها إلى الإدارة وإلى من يحتاجونها داخل الجمعية وذلك بشكل واطار زمني يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية والمسؤوليات الأخرى وحق تستطيع الجمعية أن تعمل وترافق عملياتها وعلى أن تقوم باتصالات ملائمة يمكن الثقة بها والوقت المناسب وذلك فيما يتعلق بالأحداث الداخلية والخارجية، أما فيما يتعلق بالاتصال فإنه يكون فعالاً عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل أو العكس بشكل أدق إضافة إلى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصال مناسب

مع جهات أخرى خارجية قد يكون لها أثر تحقيق الجمعية لأهدافها علاوة على حاجة الإدارة الفعالة لتقنية المعلومات العامة لتحقيق أحسن اتصال مم وموثوق به ومستمر لهذه المعلومات.

خامساً : مراقبة النظام :

تعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية مأ، وتتضمن أن تنتائج التدقيق والمراجعة الأخرى تم معالجتها مباشرة، ويجب تصميم أنظمة الرقابة الداخلية لضمان استمرار عمليات المراقبة كجزء من العمليات الداخلية، و يجب أن تشمل أنظمة الرقابة الداخلية على سياسات و إجراءات لضمان أن تنتائج التدقيق يتم بشكل سريع وفق إطار زمني محدد.

المادة الخامسة : تأسيس وحدات أو إدارات مستقلة بالجمعية :

تشريع الجمعية - في سبيل تطبيق نظام الرقابة الداخلية المعتمد - وحدات أو إدارات لتقديم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية. يجوز للجمعية الاستعانة بجهات خارجية لممارسة مهام وختصات وحدات أو إدارات تقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية، ولا ينبع ذلك بمسؤولية الجمعية عن تلك المهام والاختصاصات.

المادة السادسة : مهام وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية :

تتولى وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية تقييم نظام الرقابة الداخلية والإشراف على تطبيقه، والتحقق من مدى التزام الجمعية وعامليها بالأنظمة واللوائح والتعليمات السارية وسياسات الجمعية وإجراءاتها.

المادة السابعة : تكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية :

تكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية من مراجع داخلي على الأقل توصي بتعيينه لجنة المراجعة ويكون مسؤولاً أمامها. ويراعى في تكوين وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وعملها ما يلي: أن تتوافق في العاملين بما الكفاءة والاستقلال والتدريب، وألا يكفلوا بأي أعمال أخرى سوى أعمال المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية.

أن ترفع الوحدة أو الإدارة تقاريرها إلى لجنة المراجعة، وأن ترتبط بما وتكو ن مسؤولة أمامها. أن تحدد مكافآت مدير وحدة أو إدارة المراجعة ببناءً على اقتراح لجنة المراجعة وفقاً لسياسات الجمعية. أن تُمكّن من الاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد.

الرقم : / / التاريخ :



الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالبدع

محافظة الأفلاج بمنطقة الرياض ترخيص رقم ٢٩٧

المادة الخامسة: خطة المراجعة الداخلية:

تعمل وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شاملة للمراجعة معتمدة من لجنة المراجعة، وتحدث هذه الخطة سنويًا . ويجب مراجعة الأنشطة والعمليات الرئيسية سنويًا على الأقل.

المادة السادسة: تقرير المراجعة الداخلية :

تعديلات المراجعة الداخلية تقرير يمكّنها من اعتماده وتقديمه للمجلس الإداري وللجنة المراجعة بشكل ربع سنوي على الأقل. ويجب أن يتضمن هذا التقرير تقييمًا لنظام الرقابة الداخلية في الجمعية وما انتهت إليه الوحدة أو الإدارة من نتائج وتوصيات، وبيان الإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي ملحوظات بشأنها لاسيما في حال عدم المعالجة في الوقت المناسب وداعي ذلك.

تعديلات المراجعة الداخلية تقرير يمكّنها من اعتماده وتقديمه للمجلس الإداري وللجنة المراجعة بشائع عمليات المراجعة التي أجريت خلال السنة المالية ومقارنتها مع الخطة المعتمدة وتبين فيه أسباب أي إخلال أو الخراف عن الخطة (إن وجد) خلال الربع الثاني ل نهاية السنة المالية المعنية. يجدد مجلس الإدارة تقرير إدارة المراجعة الداخلية بناءً على توصية لجنة المراجعة على أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي: إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر. تقييم تطور عوامل المخاطر في الجمعية والأنظمة الموجودة؛ لمواجهة التغيرات المذرية أو غير المتوقعة .

تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما ذلك تحديد عدد المرات التي أخطر فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطرق التي عالج بها هذه المسائل. أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر في الأداء المالي للجمعية، والإجراء الذي اتبعته الجمعية في معالجة هذا الإخفاق (لاسيما المشكلات المقصّ عنها في التقارير السنوية للجمعية وبياناتها المالية).

مدى تقييد الجمعية بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها. المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الجمعية.

المادة العاشرة: حفظ تقارير المراجعة الداخلية:

يتعين على الجمعية حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنة بوضوح ما أنجز وما حُلِّصَ إليه من نتائج وتوصيات وما قد اُخِذَ بشأنها.

المادة الحادية عشرة: الأحكام الخاتمة (النشر والنفاذ والتعديل):

تطبق هذه اللائحة ويتم الالتزام والعمل بها من قبل الجمعية اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة. وتنشر هذه السياسة على موقع الجمعية الإلكتروني ليتمكن جميع أصحاب المصالح من الاطلاع عليها. يتم مراجعة هذه السياسة بصفة دورية - عد الحاجة- من قبل لجنة الرقابة الداخلية ، ويتم عرض أي تعديلات مقتضية من قبل اللجنة على مجلس الإدارة لاعتمادها. تعد هذه السياسة مكملة لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية تكون السائدة.



الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالبديع

٢٩٧ بمحافظة الأفلاج بمنطقة الرياض ترخيص رقم

الرقم : / /
التاريخ :

توقيع أعضاء مجلس الإدارة بإعتمادها بعد الموافقة وإعتمادها من الجمعية العمومية .

م	اسم العضو	المنصب	التوقيع
١	معجب محمد معجب الدوسري	الرئيس	
٢	بتال محمد السنافي الدوسري	نائب الرئيس	
٣	عبد الله معجب محمد الدوسري	أمين الصندوق	
٤	فهد محمد عبدالهادي الدوسري	السكرتير	
٥	الوليد السنافي معجب الدوسري	عضو	

